

مرسوم رقم ٩٢٢٣

احالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى طلب الموافقة على الغاء اتفاقية قرض بين
الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل استثمارات القطاع الخاص في
مجال توفير الطاقة والطاقة المتجددة
إِنَّ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةِ
بِنَاءً عَلَى ٧ الدِّسْتُورِ
لاسيما المادة ٥٢ منه،

بناء على القانون رقم ٧٤ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ (الموافقة على ابرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية
والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل استثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة
والطاقة المتجددة)،

بناء على المرسوم رقم ٣٣٩١ تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٩ (ابرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة
الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل استثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة
المتجددة)،

بناء على كتاب الوكالة الفرنسية للتنمية تاريخ ٢٠٢١/٢/١٨ المسجل في مجلس الانماء
والاعمار برقم ٨٦٠/م. تاريخ ٢٠٢١/٢/٢٦،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير الطاقة والمياه،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٥

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى: يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى طلب الموافقة على الغاء اتفاقية
قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية للتنمية بقيمة /٣٤,٠٣٥,٠٠٠/ دولار
اميركي، للمساهمة في تمويل استثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة
المتجددة، والموافق على ابرامها بالقانون رقم ٧٤ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ والمبرمة بالمرسوم
رقم ٣٣٩١ تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٩.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف بتنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بعيدا في ٢٧ أيار ٢٠٢٢
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

وزير الاقتصاد والتجارة
الامضاء : امين سلام

وزير الخارجية والمغتربين
الامضاء : عبد الله بو حبيب

وزير المالية
الامضاء : يوسف خليل

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

وزير الطاقة والمياه
الامضاء : وليد فياض

وزير البيئة
الامضاء : ناصر ياسين



أنطوان شقير

مشروع قانون

يرمي إلى طلب الموافقة على الغاء اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية
للتنمية للمساهمة في تمويل استثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة
المتجددة

المادة الأولى: الموافقة على الغاء اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية
للتنمية بقيمة /٣٤,٠٣٥,٠٠٠/ دولار اميركي، للمساهمة في تمويل
استثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة المتجددة، والموافق
على ابرامها بالقانون رقم ٧٤ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ والمبرمة بالمرسوم رقم
٣٣٩١ تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٩.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الاسباب الموجبة

حيث ان مجلس الانماء والاعمار وتنفيذاً لاتفاقية القرض الموقعة مع الوكالة الفرنسية للتنمية الموافق على ابرامها بموجب القانون رقم ٧٤ تاريخ ١٣/٤/٢٠١٨ ، قد وقّع مع مصرف لبنان مستند توكيل لادارة هذا القرض ،

وحيث ان موضوع القرض هو توفير قروض بشروط ميسرة للقطاع الخاص في لبنان بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم لتمويل استثمارات في قطاع الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، بما في ذلك تمويل الاستثمارات المتصلة بإنشاء مبانٍ جديدة تراعي تحديداً معايير توفير الطاقة والطاقة المتجددة ،

وحيث ان مصرف لبنان أفاد بتعثر تنفيذ الاتفاقية مع القطاع الخاص لضعف الطلب على هذه القروض، وطلب الغاء الاتفاقية والغاء عمولة التخصيص المتوجبة عليها،
وما ان الوكالة الفرنسية للتنمية قد وافقت على الغاء الاتفاقية والغاء العمولة المتوجبة،
وما ان طلب الموافقة على الغاء هذه الاتفاقية المذكورة يتطلب استصدار قانون يجيز ذلك،

لذلك،

تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية اقراره.



الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير اللجان النيابية المشتركة

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩٣٣٣ الرامي إلى طلب الموافقة على إلغاء
إتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل إستثمارات
القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة المتجددة

عقدت اللجان النيابية: المال والموازنة، الإدارة والعدل، الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه، الإقتصاد الوطني والتجارة والصناعة والتخطيط، الشؤون الخارجية والمغتربين، الدفاع الوطني والداخلية والبلديات، الإعلام والاتصالات والبيئة، جلسة مشتركة في تمام الساعة العاشرة والنصف من قبل ظهر يوم الخميس الواقع في ٢١ تموز ٢٠٢٢ برئاسة دولة نائب رئيس مجلس النواب الأستاذ الياس بو صعب ، وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجان، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩٣٣٣ الرامي إلى طلب الموافقة على إلغاء إتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل إستثمارات القطاع الخاص في مجال توفير الطاقة والطاقة المتجددة.

تمثلت الحكومة بمعالي الوزراء:

- الأستاذ وليد فياض، وزير الطاقة والمياه
- الأستاذ أمين سلام، وزير الاقتصاد والتجارة
- د.ناصر ياسين، وزير البيئة



كما حضر الجلسة:

عن وزارة الخارجية والمغتربين: - السفير احمد عرفة والقنصل اليان جبور

عن وزارة الدفاع الوطني: العقيد باسم عبود والعقيد الياس أبو رجيلي

عن وزارة العدل: القاضي محمد الحافي والقاضي محمود سيف الدين

مستشار وزير الطاقة والمياه، الأستاذ بيار خوري

بعد الإطلاع على الأسباب الموجبة لمشروع القانون،

إستمعت اللجنة إلى شرح من وزير الطاقة ، بداية حدد الجهة المكلفة إدارة هذا القرض وهي مجلس الإنماء والإعمار، وحول سبب طلب الموافقة على إلغاء إتفاقية القرض وهو عدم إستفادة لبنان منه منذ الموافقة عليه عام ٢٠١٨، حينها كانت القروض الممولة من مصرف لبنان فائدتها أدنى ولم يحصل إقبال عليه، ولم توجد مشكلة تدني العملة الوطنية نسبة للدولار الاميركي في ذلك الوقت،

إضافة إلى ترتب مبلغ قدره ٨٦٠٠٠ دولار اميركي على الدولة اللبنانية بسبب إبرام الإتفاقية، بالتالي تكبدت الدولة خسارة دون ان تستفيد من القرض والإستمرار في الإتفاقية معناه الإستمرار في الخسارة خاصة في ظل تدني سعر العملة الوطنية وعدم الإقبال على الإقتراض وفقاً للظروف الإقتصادية الراهنة.

وبعد الدرس والمناقشة، وافقت اللجان على إلغاء إتفاقية القرض،

وأقرت مشروع القانون كما ورد من الحكومة.

واللجان إذ تحيل مشروع القانون المذكور أعلاه، كما أقرته، إلى المجلس النيابي الكريم، لترجو إقراره.

المقرر الخاص

بيروت في ٢٠٢٢/٧/٢١

النائب

إبراهيم كنعان